



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

لائحة الحلقات القرآنية

إدارة الشؤون التعليمية (بنين)

جمعية تحفيظ القرآن الكريم بكحلا

١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٣ م

تم اعتماد هذه اللائحة بجمعية تحفيظ القرآن

الكريم بكحلا في اجتماع مجلس الإدارة الثاني

المنعقد يوم الاثنين الموافق ٢٨/٠٨/٢٠٢٣ م





الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

الباب الأول : أحكام عامة

المادة الأولى:

الهدف من اللائحة: بيان السياسات والإجراءات التنفيذية لإنشاء الحلقات القرآنية ومتابعتها.

المادة الثانية: تعريفات عامة

يكون للتعبيرات التالية والمستخدمه في اللائحة المعاني المبينة بجانبها ما لم يقتضي السياق خلاف ذلك.

الجمعية: جمعية تحفيظ القرآن الكريم بكحلا .

المدير التنفيذي: المدير التنفيذي للجمعية.

إدارة الشؤون التعليمية: الجهة المشرفة من الجمعية على اعداد اللوائح وتطوير خطط التعليم والتحفيظ والاشراف عليها وتطبيقها.

مدير إدارة الشؤون التعليمية : مدير الشؤون التعليمية في الجمعية.

مساعد شؤون تعليم البنين: مساعد شؤون تعليم البنين في الجمعية.

المادة الثالثة:

أهداف فتم الحلقات القرآنية:

١- تحقيق الخيرية الموعودة بها هذه الامة في قول النبي ﷺ (خيركم من تعلم القرآن وعلمه)

٢- تحفيظ كتاب الله عز وجل وفق القواعد الصحيحة للتلاوة والتجويد.

٣- ربط الدارسين بكتاب الله قولاً وعملاً واعتقاداً.

٤- الأخذ بأخلاق القرآن الكريم وآدابه اقتداءً بالنبي ﷺ.

٥- الاسهام في اعداد الدارسين لتولي الامامة في المساجد والتدريس في حلق تحفيظ القرآن الكريم.

٦- المساهمة في رقي المجتمع افراداً ومؤسسات من خلال تقديم البرامج القرآنية.

٧- تيسير حفظ كتاب الله سبحانه بنشر الحلقات القرآنية في أنحاء المحافظة.



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

الباب الثاني :لائحة نظام الحلقات

أولاً : شروط فتح حلقة مفردة :

- ١- وجود رغبة من أهل الحي في تعليم أبنائهم كتاب الله تعالى وإبداء استعدادهم للتعاون مع الجمعية في سبيل إنجاح الحلقة.
- ٢- أن يكون المسجد قابل لفتح حلقة من حيث الموقع المناسب:
 - أ- أن يتوفر فيه دورات المياه .
 - ب- أن يكون بعيداً عن مصادر الإزعاج .
 - ج- أن يكون في موقع آمن لتجنب حوادث المرور .
 - د- يفضل أن يكون الموقع يتوسط الحي الذي يخدمه .
 - هـ- أن لا يقع بقربه مسجد أو مجمع يؤدي نفس الغرض .
- ٣- الحد الأدنى لـ(الطلاب) وقت التسجيل ١٠ طلاب في المجمعات السكنية وعن خمسة عشر طالباً في المناطق النائية.
- ٤- الحد الأدنى لعدد طلاب حلقات الكبار والموظفين عشرة طلاب والحد الأعلى عشرون طالباً.
- ٥- الحد الأعلى لعدد طلاب الحلقة المنتظمين عشرون طالباً.
- ٦- يتم فتح الحلقات حسب الإمكانية من حيث توفر المعلم والتكاليف المالية للجمعية.
- ٧- تعبئة نموذج فتح حلقة رقم (١).
- ٨- موافقة امام المسجد.
- ٩- صلاحية فتح الحلقة من اختصاص مساعد شؤون تعليم البنين.

ثانياً : شروط فتح مجمع قرآني :

- ١- أن تتوفر فيه شروط فتح حلقة منفردة .
- ٢- لا بد من توافر الخدمات مثل غرفة للإدارة و دورات المياه واسعة.



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

٣- أن يكون عدد الحلقات كحد أدنى أربع حلقات .

٤- أن يكون عدد الطلاب كحد أدنى (٤٠) طالب .

٥- تعاون جماعة المسجد.

٦- تعبئة نموذج فتح مجمع قرآني رقم (٢).

٧- موافقة امام الجامع.

٨- صلاحية فتح مجمع قرآني من اختصاص مدير إدارة الشؤون التعليمية.

ثالثاً : شروط إغلاق حلقة :

ما لم يمكن معالجة أوجه القصور التي تعترض الحلقة ، فيتم إغلاقها إذا انطبقت الشروط التالية :

١- إذا قل عدد (الطلاب) عن خمس طلاب تكون محتسبة إذا وجدت حلقة أخرى في نفس الحي ويعود التقدير للمشرف التربوي .

٢- عدم تعاون الآباء مع القائمين على الحلقة بالهوض بمستواها إلى الأفضل .

٣- عدم تقدم الطلاب في الحفظ مع أكثر من معلم ، بعد استنفاد سبل معالجة ذلك .

٤- في حال عدم وجود حلقة أخرى في نفس القرية ترجع إلى ما تقتضيه مصلحة العمل .

٥- تعبئة نموذج إغلاق حلقة رقم (٣).

٦- صلاحية إغلاق الحلقة من اختصاص مساعد شؤون تعليم البنين.

رابعاً : فترات التحفيظ :

يجري تحفيظ القرآن الكريم في إحدى الفترات التالية :

١- الفترة الأولى : تلي صلاة العصر مباشرة ولمدة لا تقل عن ساعة ونصف ، على أن تكون صلاة العصر في مسجد التحفيظ .

٢- الفترة الثانية : تلي صلاة المغرب مباشرة وحتى صلاة العشاء ، على أن تكون صلاتا المغرب والعشاء في مسجد التحفيظ .



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

٣- الفترة الثالثة : تلي صلاة العشاء أو تلي صلاة الفجر (حلقات خدمة المجتمع).

٤- الفترة الرابعة : تلي صلاة العصر مباشرة و تمتد إلى صلاة العشاء على أن يكون أداء صلاة العشاء في المسجد (الحلقة المتميزة)

خامساً : أيام التحفيظ :

يستمر تحفيظ القرآن الكريم في الحلقات من يوم الأحد إلى يوم الخميس.

سادساً : التقويم الدراسي :

تقوم إدارة الشؤون التعليمية بإصدار الجدول الزمني لبدء الدراسة وانتهاءها ومناقشة إدارة الخدمات المساندة في التقويم واعتماده من المدير التنفيذي على أن يتم إصدار التقويم قبل بداية العام الدراسي بشهر على الأقل ويراعى فيه التالي:

تحديد فترات التسجيل بالحلقات (بداية ونهاية) .

تحديد اليوم الوطني ويوم التأسيس.

تحديد مواعيد لقاءات المشرفين والمعلمين بالجمعية .

تحديد مواعيد الإجازات للطلاب والمعلمين والمشرفين .

تحديد مواعيد الدورات للمشرفين والمعلمين .

تحديد بداية البرامج الصيفية والرمضانية .

سابعاً : الضوابط التعليمية المترتبة على المعلم :

تُراعى في العملية التعليمية بالحلقات الضوابط التالية :

١- يجب على المعلم أن يلتزم في الحفظ والمراجعة بالخطّة المعتمدة من الجمعية.

٢- يحق للمعلم أن يوازن بين الحفظ والمراجعة حسب الأحوال المختلفة والأوقات المتفاوتة بعد مناقشة المشرف التربوي.



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

٣- يتابع المعلم أنشطة الحفظ والمراجعة وتقويمها بنفسه ويبدل قصار جهده في رفع المستوى العام للحلقة.

٤- يلتزم المعلم في عمله وفق الأنظمة المعتمدة من قبل الجمعية.

٥- يركز المعلم في مرحلة الحفظ الأولى (أجزاء عم وتبارك والمجادلة) على دقة الملاحظة للمخارج والصفات وأحكام التجويد الأخرى.

٦- يجب على المعلم التصرف بحكمة في التغلب على المشكلات الطارئة لتحقيق العدل بين جميع الطلبة وتقويم سلوكهم ، وإبلاغ المشرف.

٧- يجب على المعلم التفاعل مع مشرف الحلقة والمشرف التربوي.

٨- يجب على المعلم الالتزام بما يستجد من الجمعية والتجاوب على الرسائل المرسلة و الاتصالات او قروب الوات ساب او أي وسيلة للتواصل تحددها الجمعية.

٩- التزام المعلم بتقييد في السجلات او المنصة الخاصة بالحفظ للطلاب.

١٠- يلتزم المعلم التحلي بالأخلاق الفاضلة والصفات الحميدة لحامل القرآن.

١١- اجتياز المقابلة الشخصية والاختبارات اللازمة للتوظيف.

١٢- نموذج مقابلة معلم رقم (٤).

ثامناً : السلوك والمواظبة للطلاب:

١- التقيد بأحكام الإسلام وآدابه ، والإقبال على حفظ وتعلم القرآن الكريم بنية خالصة واجتهاد.

٢- المحافظة على أداء الصلاة على أوقاتها.

٣- المواظبة على حضور حلقة التحفيظ في وقتها المحدد وعدم الخروج منها إلا بعد انتهاء وقتها أو بعذر من ولي أمره وعدم الغياب.

٤- الالتزام بأنظمة الجمعية والتعليمات الصادرة من قبل المعلم او المشرف.



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

٥- تكون الجمعية مسؤولة عن الطالب حال تواجده في داخل الحلقة وعند خروج الطالب لا تتحمل الجمعية أي مسؤولية تجاه الطالب.

تاسعاً : توزيع المراحل داخل الحلقة :

- ١- المرحلة الأولى من عمر ٥ سنوات الى الصف الأول.
- ٢- من الصف الأول إلى الصف الثالث .
- ٣- المرحلة الثانية من الصف الرابع إلى السادس .
- ٤- المرحلة الثالثة من الصف الأول متوسط إلى الصف الثالث متوسط .
- ٥- المرحلة الرابعة من الصف الأول ثانوي إلى الصف الثالث ثانوي .
- ٦- المرحلة الخامسة ما بعد الثانوي والجامعيين والموظفين.
- ٧- يرجع التوزيع على حسب ظروف الحلقة وحسب ما يقرره المشرف.

عاشراً : ضوابط التحفيظ والحفظ :

يخضع التحفيظ والحفظ في الحلقات للضوابط التالية :

- ١- يبدأ الطالب في حفظه من الجزء الثلاثين , جزء عم (الفاتحة ثم سورة الناس وحتى سورة النبأ "عم") .
- ٢- يعتبر المقرر لطلاب المرحلة الأولى (الثلاثة أجزاء الأخيرة من المصحف) .
- ٣- لا يقبل حفظ الطالب إلا بعد ضبطه تلاوة وتجويداً .
- ٤- يستخدم المعلم إحدى طرائق الحفظ المناسبة لحال طلابه ويستمر عليها .
- ٥- لا يعتبر الطالب حافظاً إذا أخطأ أكثر من خطأ واحد كل (٥) أسطر ؛ سواءً أكان الخطأ بسبب عدم الاستمرار أو إسقاط كلمة أو تحريفها أو تحريف حركة .
- ٦- لا يبدأ الطالب في حفظ أجزاء فرع جديد ما لم ينجح في اختبار الفرع الذي قبله .



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

الحادي عشر: ضوابط المراجعة :

يتم التقيّد خلال المراجعة بالضوابط التالية :

- ١- يلزم الطالب بعرض الواجبين السابقين مع واجب الحفظ اليومي وتعتبر هذه هي المراجعة الصغرى له .
- ٢- يحق للمعلم الاستعانة بواحد أو أكثر من الطلاب المتميزين في المراجعة الصغرى .
- ٣- يلزم الطالب بعرض السورة كاملة عند الانتهاء منها وعرض الحزب أو الجزء كاملاً عند الانتهاء من أي منهما
- ٤- يجري المعلم اختباراً شهرياً للطالب في ما تم حفظه خلال الشهر، واختبار آخر الفصل الدراسي لجميع ما حفظه الطالب في الفصل ويكون ذلك بالتعاون مع المشرف.
- ٥- يلتزم المعلم بتابع المراجعة الكبرى المناسبة ويلزم طلابه بالسير عليها .

الثاني عشر: ضوابط الخطة التعليمية :

- ١- تسير الدراسة وفق الخطة الدراسية والمواد المعتمدة للحلقات .
- ٢- توكل للمعلم مهمة تعليم وتحفيظ القرآن الكريم للطلبة وتوجيههم الوجهة الإسلامية الصحيحة وفق ما هو مفصل في وصف وظيفته .

الثالث عشر: مشرف الحلقات المنفردة / مدير مجمع قرآني :

- ١- تحدد إدارة الشؤون التعليمية عدد الحلقات التي يشرف عليها كل مشرف حلقات منفردة .
- ٢- يسلم مشرف الحلقات المنفردة ومدير المجمع عند تعيينه رسمي ورقة موضح فيها مهامه وواجباته .
- ٣- يلتزم المشرف بأداء المهام والواجبات المسندة اليه ويحرص على توفير الدعم للحلقات التي يشرف عليها.



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

٤- يتولى المشرف الإعلان عن التسجيل وغيره من الأمور التي تخص الحلقات مع مراعاة تقويم الجمعية وأنظمتها.

٥- ان يجتاز المشرف المقابلة الشخصية نموذج رقم (٥).

الرابع عشر: تقييم أداء العاملين :

١- على مدير إدارة الشؤون التعليمية تقييم أداء المشرفين ومدراء المجمعات مرتين في العام على أقل تقدير نموذج رقم (٦).

٢- يجب على المشرفين و مدراء المجمعات تقييم أداء العاملين مرتين في العام ، وتعبئة نموذج التقويم الخاص بهم ورفعها إلى إدارة الشؤون التعليمية نموذج رقم (٧).

الخامس عشر : إنهاء تكليف العاملين :

مع عدم الإخلال بأي من (نظام العمل) أو لائحة تنظيم العمل ، ينهي المدير التنفيذي تكليف العاملين في الحالات التالية :

١-إذا تدنى مستوى تقدير الأداء الوظيفي للمشرف عن (٧٠٪) سبعة في المائة ، أو حصل على تقدير جيد لمرتين متتاليتين.

٢-إذا تدنى مستوى تقدير الأداء الوظيفي للمعلم عن (٦٠٪) ستين في المائة ، أو حصل على تقدير مقبول لمرتين متتاليتين

٣-لمن ثبت عليه جرم أخلاقي أو ألحق ضرراً بالجمعية .

٤-عدم الحاجة للوظيفة التي يشغلها ، أو للمصلحة العامة .

٥-في حال ارتكاب أحد العاملين أحد الأفعال المنصوص عليها في المادة الثمانية من نظام العمل.

٦- عدم التزام المشرف او المعلم بالدورات التي تقدمها الجمعية.



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

الباب الثالث : شروط تعيين المعلم والمشرّف

أولاً : يشترط في المعلم المتقدم لتعليم القرآن ما يلي :

- ١- أن يكون ظاهره الخير والصالح (قدوة في مظهره).
- ٢- أن لا يقل حفظه حال تقدمه للتدريس عن ثلاثة أجزاء على أن ينمو حفظه بعد ذلك.
- ٣- ألا يقل مؤهله التعليمي عن الثانوي.
- ٤- أن يجتاز اختبارات الجمعية في الحفظ وحسن التلاوة وإتقان التجويد ، وكذا المقابلة الشخصية.

ثانياً : يشترط في المتقدم للإشراف على حلقات القرآن الكريم ما يلي :

- ١- أن يكون ظاهره الخير والصالح (قدوة في مظهره).
- ٢- ألا يقل حفظه عن خمسة أجزاء.
- ٣- ألا يقل مؤهله عن بكالوريوس ويمكن الاستثناء حسب توجيه الشؤون التعليمية.

الباب الرابع : لائحة شؤون الطلاب

أولاً : شروط تسجيل طالب مستجد في الحلقة :

تراعى عند تسجيل الطالب المستجد الضوابط التالية :

- ١- حضور الطالب وولي أمره (يحضر ولي الأمر إذا كان الطالب في المرحلة الابتدائية أو المتوسطة) ، لإكمال نماذج التسجيل والتوقيع عليها نموذج رقم (٨) .
- ٢- تقديم صورة هوية الطالب سارية المفعول .
- ٣- تعهد الطالب وولي الأمر (لمن كان في المرحلة الابتدائية أو المتوسطة) بالمواظبة وحسن السيرة والسلوك .

ثانياً : انتقال الطالب من مسجد إلى آخر :

في حالة انتقال الطالب من مسجد إلى مسجد آخر يُراعى ما يلي :

- ١- تعبئة الطالب المعني لنموذج (نقل طالب) ، وموافقة مشرف الحلقة نموذج رقم (٩).



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

٣- في حال انتقال طالب اجتاز اختبار خمسة وعشرين جزءً ، يتم احتساب الإنتاجية للمعلم السابق في حال نجاحه في اختبارات الخاتمين للقرآن الكريم .

ثالثاً : سلوك الطالب :

دون إخلالٍ بما نصَّ عليه النظام الأساسي ، يتوجب على الطالب الالتزام بما يلي :

- ١- التَّقْيُّدُ بأحكام الإسلام وآدابه ، والإقبال على تحصيل العلم بنية خالصة واجتهاد .
- ٢- المحافظة على أداء الصلاة على أوقاتها .
- ٣- المواظبة على حضور حلقة التحفيظ في وقتها المحدد ، وعدم الخروج منها إلا بعد انتهاء وقتها أو بعذر من ولي أمره ، وعدم الغياب إلا بعذر مقبول .
- ٤- إحترام المعلم وإتباع تعليماته .
- ٥- التعامل بأدبٍ وحسن خلق مع معلميه وزملائه .
- ٦- المحافظة على النظافة الشَّخصيَّة والظُّهور بالمظهر اللائق الموافق للصفة الشرعية وعادات البلد .
- ٧- المشاركة الجادة في برامج الحلقة .
- ٨- دخول جميع الاختبارات حسب مستواه .
- ٨- إشعار المشرف حال انقطاعه عن الحضور وأخذ موافقته إذا رغب في الانتقال إلى حلقة أخرى .

رابعاً : دواعي فصل الطالب :

- يفصل الطالب نهائياً من حلقة التحفيظ بقرار من المشرف على الحلقة ، مع إشعار ولي أمر الطالب ، وإفادة الشؤون التعليمية بصورة من القرار ، وذلك في الحالات التالية :
- ١- إذا ارتكب الطالب جرماً أخلاقياً .
 - ٢- إذا تكرر منه عدم أداء الصلاة .
 - ٣- إذا اعتدى بالضرب أو الشتم على معلمه أو أحد منسوبي الجمعية .
 - ٤- في سائر الحالات التي يصبح وجود الطالب يمثل خطراً أو ضرراً على الحلقة .



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

٥- تعبئة نموذج فصل طالب رقم (١٠).

خامساً : إعادة تسجيل الطالب المفصول :

١- لا يجوز إعادة من يفصل من الطلبة لارتكابه جرماً أخلاقياً مخالفاً بالشرف والفضيلة في أي حلقة تحفيظ أخرى إلا بموافقة إدارة الشؤون التعليمية ، ويجب تعميم قرار الفصل النهائي على جميع المشرفين.

٢- في ما عدا الحالة المنصوص عليها في الفقرة (١) أعلاه من حالات الفصل النهائي ، لا يجوز إعادة الطالب المفصول إلى نفس الحلقة التي فصل منها، بل يُعاد إلى مسجد آخر بعد مرور فترة فصل دراسي من تاريخ فصله ، شريطة تعهده خطياً بحسن السلوك والمواظبة واحترام معلميه وزملائه.